

## "الهيئة المنظمة للاتصالات" تصدر 4 أنظمة جديدة

التسويقية الهامة، بما في ذلك شركة «اتصالات لبنان»، عند تصنيفها مقدم خدمات ذي قوة تسويقية هامة، والى حين تأسيسها، الجمهورية اللبنانية عبر وزارة الاتصالات و«اوجيرو»، في اعداد العرض النموذجي للترابط، على ان يستخدم هذا العرض كأساس للتفاوض ولإبرام اتصالات الترابط بين مقدمي الخدمات. ويهدف هذا النظام الى ضمان حصول جميع مقدمي الخدمات على معاملة عادلة على اساس مبدأ عدم التمييز. وقد صيغ النظام بهدف ادخال المنافسة الشاملة في قطاع الاتصالات الثابت والخلوي.

أما «نظام الموافقة على المعدات» فقد انشئ بهدف تحديد اجراءات توفير معدات الاتصالات في السوق اللبنانية، من خلال صياغة الاصول الواجبة اعتمادها في عملية توفير كافة انواع معدات الاتصالات في هذا السوق، وايضا من خلال تحديد شروط موافقتها للمقاييس التي تحددها الهيئة لكل نوع منها. واخيرا، فإن «نظام جودة الخدمة ومؤشرات الاداء الاساسية» فقد انشئ ليخدم المشاركين المحتملين والحاليين في قطاع الاتصالات، من خلال تقديم ايضاحات موجزة لكافة العناصر التقنية المتعلقة بجودة الخدمة ومؤشرات الاداء الاساسية.

وتستند مبادئ الهيئة المتعلقة بجودة الخدمة ومؤشرات الاداء الاساسية الى تطوير بيئة تنافسية. ووضع هذا النظام لتحديد الحد الأدنى من المعايير التي سوف يتقيد بها مقدمو الخدمات، على ان تصدر الهيئة مؤشرات الاداء الاساسية بصورة منتظمة، لمساعدة المستخدمين في اتخاذ قرارات مبنية على معلومات دقيقة بالنسبة الى مقدمي خدماتهم.

أعلنت «الهيئة المنظمة للاتصالات»، رسميا امس اصدارها اربعة أنظمة هي: «نظام الترابط»، «نظام الموافقة على المعدات»، «نظام القوة التسويقية الهامة»، و«نظام جودة الخدمة ومؤشرات الاداء الاساسية».

واكدت ان هذه الانظمة التي صدرت في عدد الجريدة الرسمية رقم ١٧ تاريخ ١٦ الحالي هي أنظمة ملزمة، وتعتبر عن السياسات والاجراءات الرسمية للهيئة، لكنها يمكن ان تخضع للمراجع على اساس دوري كلما كان ذلك ضروريا تماشيا مع تطورات اسواق الاتصالات اللبنانية والتغييرات التي تطرا على القوانين الوطنية التي تؤثر في القطاع، او وفقا لعوامل اخرى.

واشارت الهيئة الى ان مجلس ادارتها اقر هذه الانظمة في جلسة عقدها بتاريخ ١٨ آذار ٢٠٠٩، بناء على القانون رقم ٤٣١ تاريخ ٢٢/٧/٢٠٠٢ (قانون الاتصالات)، وبناء على المرسوم رقم ١٤٢٦٤ تاريخ ٤/٣/٢٠٠٥ (التنظيم الاداري والمالي للهيئة المنظمة للاتصالات)، وبناء على المرسوم النافذ حكما رقم ١ تاريخ ٨/٢/٢٠٠٧ (تعيين رئيس واعضاء الهيئة المنظمة للاتصالات)، وبعد استشارة مجلس شوري الدولة.

بالنسبة الى «نظام القوة التسويقية الهامة» فهو يهدف الى تزويد اصحاب الحقوق الحاليين والمحتملين في هذا القطاع بتفسيرات موجزة وواضحة عن اجراءات الهيئة في ما يتعلق بمقدمي الخدمات ذوي القوة التسويقية الهامة.

أما بالنسبة الى «نظام الترابط» فأوضحت الهيئة ان الغرض الاساسي منه يتمثل في توضيح ترتيبات الترابط وتقديم الخدمات بين مقدمي الخدمات، ويهدف الى ارشاد مقدمي الخدمات ذوي القوة